

## اتفاقية تعاون بشأن تطبيق برنامج المنشآت المعزولة

أنه في يوم **الرئيس** الموافق : ٢٠٢٤ / ٠٨ / ٥ تم عقد اتفاقية تعاون بين كلاً من :

١- الهيئة العامة للخدمات البيطرية - الكائن مقرها في / ١ شارع نادي الصيد - مبني مجمع الأمانات - الدقى  
محافظة الجيزة ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد الأستاذ الدكتور / ممتاز شاهين بصفته رئيس مجلس الإدارة  
**(طرف أول)**

٢- شركة / مزرعة : شركة دواجن الوادى ش.م.م - مشروع أمهات تسمين  
سجل تجاري رقم / ٦٥١٢٦ بطاقة ضريبية رقم / ٢٠٠-٧٩٣-٥١٥  
تسجيل في مصلحة الضرائب على المبيعات رقم /  
مقرها في / مبنى B1 كابيتال بيزنس بارك - الشيخ زايد - الجيزة  
ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد / رمزي فيليب نصر الله . بصفته / العضو المنتدب . **(طرف ثان)**  
وذلك عن موقعها / خارج حدود الـ ٢ كيلو خارج زمام بنى سلامة مركز أمبابا - محافظة الجيزة غرب  
طريق مصر الإسكندرية الصحراوى من ك ٦٤ المستأجرة من شركة الربيع للدواجن ش.م.م  
سجل تجاري رقم / ٢٤١٧٤ بطاقة ضريبية رقم / ٨٩٤-٩٤٨-٢٠٤  
مقرها في / فيصل شقة ١٠٢ - شارع الملك فيصل - الهرم

على أن يتم استمرار الموقع ببرنامج المنشآت المعزولة وتعهد الشركة المستأجرة (شركة دواجن الوادى  
- كتكوت الوادى ) بتنفيذ البنود الواردة بناء على عقد الإيجار المقدم وكذلك ترخيص التشغيل الموضح  
بهما الأسم التجارى للشركة المالكة واسم الشركة المستأجرة .

### تمهيد

لما كان الطرف الأول هو الجهة المصرية الوحيدة التي أناط بها القانون مكنة إصدار الشهادات والتصاريح  
الخاصة باستيراد وتصدير الحيوانات الحية وجميع المنتجات ذات الأصل الحيواني من وإلى جمهورية  
مصر العربية ، ولما كان الطرف الثاني أحد الشركات العاملة في مجال الإنتاج الداجني داخل جمهورية  
مصر العربية .

فقد تلاقت إرادة كل من الطرفين على عقد هذه الاتفاقية للتعاون فيما بينهما في إطار التعاون العلمي والفنى  
بين الهيئة العامة للخدمات البيطرية وذلك بغية دعم وتطوير قطاع الإنتاج الداجني داخل جمهورية مصر  
العربية فضلاً عن فتح مجالات للتسويق خارج للسوق نطاق الجمهورية والسيطرة على الأوئمة  
المختلفة مثل وباء أنفلونزا الطيور .

وبعد أن أقر كل من الطرفين بأهلية وصفته القانونية على عقد اتفاقية تعاون فيما بينهما طبقاً للبنود التالية  
اتفقوا على ما يلي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق والخصائص المخولة للطرف الأول وفقاً لقرار رئيس الجمهورية الصادر بإنشاء  
الهيئة العامة للخدمات البيطرية والعرض المقدم من الطرف الثاني وموافقة الطرف الأول علي هذا العرض  
وجميع المكاسب والمراسلات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومتاماً ومكملاً له

## **البند الثاني**

- من المتفق عليه أن يتولى الطرف الأول ممثلاً في الإدارة العامة للأوبئة وأمراض الدواجن التابعة للإدارة المركزية للطب الوقائي مهمة التنسيق مع الطرف الثاني فضلاً عن التقديم الفني للمزارع والمواقع التابعة للشركات الراغبة في الاشتراك بالبرنامج متضمناً مأموريات معاينة المزارع أو المواقع وجمع العينات والمتابعة الدورية للاشتراطات الصحية ومراجعة الشهادات وإصدار الشهادات النهائية للجهات التي التزمت بإشتراطات البرنامج وإعلانها منشأة خالية وكذا استلام الأوراق والطلبات من الشركات ومراجعةها وترتيب مأموريات تقييم الأمان الحيوي (المعاينة المبدئية) ومخاطبة المنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE وإرسال النتائج المعملية الدورية وكذا تنفيذ جميع الإجراءات الازمة للأعدام والتطهير والحجر وذلك في حالة إصابة المنشأة لا قدر الله أثناء الفترة الزمنية (سنة كاملة) الازمة للفحوصات وذلك بالتعاون مع المنشأة.

## **البند الثالث**

- من المتفق عليه أن يتولى معهد بحوث صحة الحيوان التابع لمركز البحوث الزراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي الاشتراك في تنفيذ برامج المأموريات الحقلية لجمع العينات بالاشتراك مع الطرف الأول وكذا إجراء جميع الفحوصات المعملية المطلوبة حسب البرنامج المتفق عليه وكذا إصدار نتائج الفحوصات المعملية الدورية وإرسالها للطرف الأول لاعتمادها وإصدار الشهادات الدورية للفحوصات المعملية من نسختين تسلم لكلاً من الطرف الأول والثاني أول بأول وأيضاً عدم الإفصاح عن المعلومات أو البيانات المتاحة له إلى أي طرف خارج طرف الاتفاق بدون موافقة كتابية من الطرف الآخر .

## **البند الرابع**

- من المتفق عليه التزام الطرف الثاني بالاشتراطات الفنية المطلوبة للاشتراك في البرنامج وكذا الالتزام بكافة التعليمات الفنية الصادرة له من الطرف الأول الذي سيقوم بتنفيذ جميع الإجراءات الازمة للأعدام والتطهير والحجر وذلك في حالة إصابة المنشأة لا قدر الله أثناء الفترة الزمنية (سنة كاملة) الازمة للفحوصات، فضلاً عن الالتزام بسداد كافة التكاليف المعملية والمصروفات الإدارية المترتبة على الأنشطة المختلفة لصالح الطرف الأول طبقاً للتعليمات الخاصة بذلك ( 300 جنيه عن المحطة الواحدة اول كل شهر ) تودع بالكود المؤسسى رقم (32102801) الخاص بالطرف الاول والا تبرأ ندمة الطرف الثاني الا بإنتمام تحصيل القيمة سالفه الذكر لصالح الطرف الأول.

## **البند الخامس**

- من المتفق عليه بين الطرفين إن مدة سريان هذه الاتفاقية سنة تبدأ من تاريخ التوقيع عليها وتجدد تلقائياً لمدة أخرى ما لم يقم أي من الطرفين بإخطار الطرف الآخر برغبته في وقف العمل في شكل كتابي وذلك في موعد غايته ثلاثة أشهر قبل إنتهاء مدة سريان الاتفاقية مع التزام الطرف الثاني بسداد التكاليف المعملية والمصروفات الإدارية الواردة بالبند الرابع من هذه الاتفاقية بزيادة نسبة 50% من هذه القيمة .

## **البند السادس**

- من المتفق عليه بين الطرفين الالتزام الكامل بما يفرضه القانون واللوائح والقرارات الوزارية المنظمة للعمل موضوع هذه الاتفاقية.

١٥٠ جم جمهورية  
السودان

## البند السابع

- من المتفق عليه بين الطرفين التزام الطرف الثاني الدائم باتباع كافة التعليمات التي تصدر له من الطرف الأول وعدم مخالفة أي منها بحيث تعتبر هذه الاتفاقية منتهية بالنسبة له في حالة مخالفة ذلك .

## البند الثامن

- من المتفق عليه بين الطرفين قبولهما لاي تعديلات تجريها إدارة الفتوى لمجلس الدولة على بنود الاتفاقية عند مراجعتها .

## البند التاسع

- تسرى على هذه الاتفاقية قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها وكذا قرار رئيس الجمهورية الصادر بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذه الاتفاقية .

## البند العاشر

- تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذه الاتفاقية أو تفسير أي مادة من مواد هذه (الاتفاقية) ويكون القانون المصري هو الواجب التطبيق.

## البند الحادي عشر

- أقر الطرفين بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذه الاتفاقية هو المحل المختار لهما وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لجميع آثارها القانونية وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه أخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب جديد مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لجميع آثارها القانونية .

## البند الثاني عشر

من المتفق عليه بين الطرفين أن تتحرر هذه الاتفاقية من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها

الطرف الثاني

الأستاذ / رمزي فيليب نصر الله

العضو المنتدب

شركة / دواجن الوادي

الطرف الأول

أ.د / ممتاز شاهين

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للخدمات البيطرية

